



منتدى البحرين لحقوق الإنسان  
Bahrain Forum For Human Rights

# حرمة المساكن

## انتهاكات خارج إطار القانون

"للمساكن حرمة، فلا يجوز دخولها أو تفتيشها بغير إذن أهلها إلا استثناء في حالات الضرورة القصوى التي يعينها القانون، وبالكيفية المنصوص عليها فيه"

دستور البحرين المادة 25

## تمهيد

بعد أكثر عامين من انطلاق الحراك الشعبي والاحتجاجات في البحرين لا تزال الحكومة البحرينية تنتهك حقوق المواطنين وتعرضهم لأبشع صنوف التجاوزات والانتهاكات المنافية لأبسط مبادئ حقوق الإنسان، وذلك ضمن حملة أمنية ممنهجة على أيدي الأجهزة الأمنية، ومن بين هذه الانتهاكات هي مdahمة المنازل التي وصفها السيد بسويوني رئيس اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق في تقريره؛ بوصف لا يختلف كثيراً عما هو عليه اليوم.

إذ يصف تقرير بسويوني<sup>1</sup> في الفقرة رقم 1172 المdahمات بقوله: "ما بين 21 مارس و 15 إبريل 2011، قامت قوات الأمن البحرينية بشكل منهجي باقتحام المنازل للقبض على بعض الأفراد، الأمر الذي أدى إلى ترويع ساكني هذه المنازل، حيث قامت قوات الأمن بشكل متعمد بتحطيم الأبواب واقتحام المنازل عنوة وفي بعض الأحيان سلبها. كذلك، هناك مزاعم بأن هذا السلوك قد صاحبه سباب وإهانات لفظية طائفية، وفي أحيان كثيرة على مرأى ومسمع من النساء والأطفال وأفراد الأسرة. وفي العديد من الحالات المسجلة طُلب من النساء الوقوف بملابس النوم التي لم تستر أجسادهن بما يكفي، الأمر الذي مثل إهانة لهن وللأطفال ولأزواجهن المقبوض عليهم وأقاربهم. كذلك، يشكل هذا السلوك انتهاكاً للممارسات الإسلامية".

يتبين من خلال هذه الفقرة وما بعدها من فقرات أن حرمة المنازل التي يكفلها الدستور والقانون تعرضت للانتهاك في البحرين، وقد رافقتها أساليب متنوعة من الممارسات غير الإنسانية وتصرفات غير مسؤولة من قبل قوات الأجهزة الأمنية تجاه المواطنين.

من خلال رصد الحالة الحقوقية في البحرين، يمكن القول أن هذه الممارسات لازالت مستمرة، إذ انه فضلاً عن هتك حرمة المنازل، لا زالت قوات الأمن وبشكل منهجي تروّع القاطنين، وتعتدي عليهم وتبث الخوف والهلع في نفوسهم وتوجه مختلف الإهانات اللفظية والسباب لأفراد العائلة من الرجال والنساء والأطفال، وتعرض لمعتقداتهم الدينية، وفي حالات عديدة تعتقل بعض أفراد العائلة، وتلجأ أحياناً لرش مادة الفلفل في الوجه، فضلاً عن تكسير وإتلاف الأبواب والنوافذ، وسائر محتويات المنزل ومصادرة وسرقة المبالغ المالية والأدوات الثمينة والأجهزة الإلكترونية كالهواتف المحمولة والحواسيب.

في هذا التقرير الصادر عن منتدى البحرين لحقوق الإنسان، نستعرض بعض الحوادث والحالات التي تم رصدها خلال إبريل ومايو من عام 2013 من مdahمات للمنازل وما صاحبها من انتهاكات بحق المواطنين، ثم نستعرض القوانين التي تحرم هذه الممارسات وتعاقب عليها. تجدر الإشارة إلى انه سيتم عرض بعض الحالات بأسمائها، فيما سيتم حجب أسماء أخرى من المتضررين، خوفاً من إعادة اعتقالهم أو خشية استهدافهم من قبل الجهات الأمنية، خصوصاً وان بعض الحالات تم إطلاق سراحها، فيما بقيت حالات أخرى قيد الاعتقال.

## إحصاءات وحوادث

خلال ابريل ومايو من العام الجاري تم رصد أكثر من 476 مدهامة، في مناطق مختلفة في البحرين غالبية هذه المدهامات للبحث عن مطلوبين واعتقالهم، إلا أن جميع حالات الاعتقال التي تم رصدها تمت بدون صدور أذن قبض، أو أوامر بالتفتيش، عند مدهامة المنازل، وسُجل في أغلب تلك الحالات حالات تكسير الأبواب، وإتلاف بعض الممتلكات الخاصة أو سرقتها، فضلاً عن انتهاكات أخرى سيتم عرضها لاحقاً.

في الثاني من ابريل على سبيل المثال، داهمت القوات الأمنية قرابة إحدى عشر منزل في منطقة دار كليب تم ترويع قاطنيها واخذ كل من تم اعتقاله لجهة مجهولة، حيث ذكرت صحيفة الوسط البحرينية في السياق نفسه أنها التقت عوائل عشرة من المعتقلين من بلدة دار كليب، وقد مرّ أكثر من يومين على اعتقال أولادهم، من دون معرفة أماكن احتجازهم أو التهم الموجهة إليهم، أو الالتقاء بهم، أو حتى السماح لهم بالاتصال.<sup>2</sup>

وفي يومي الأربعاء والخميس الموافق الثالث والرابع من ابريل 2013 تم رصد قرابة سبع حالات لمدهامات منازل تمت كلها في أوقات الفجر الأولى، وقد اقتيد المعتقلون جراء تلك المدهامات لجهات مجهولة.

في السادس من ابريل نفذت السلطات الأمنية حملة اعتقالات في مدينة المحرق، وقد سجل اقتحام أكثر من تسعة منازل، واعتقال سبعة مواطنين هم: علي عبد الرسول، حسين عبد الرسول، اشرف غريب، نوح شهابي، عبد الله السكران، محمد السكران، علي البناء. كما قامت قوات الأمن بتكسير كاميرات مراقبة تابعة لمأتم كرمي، أثناء تنفيذ تلك الحملة.



صور معتقلي المحرق السبعة

وفي يومي الثامن والتاسع من أبريل، داهمت وزارة الداخلية قرابة 28 منزل في مناطق مختلفة، منها 13 منزلاً في العاصمة المنامة، منها ستة مدهامات لمنازل في وسط المنامة، وسبع مدهامات في منطقة رأس رمان الواقعة في مدينة المنامة أيضاً. وذلك على خلفية الاعتداء على مبنى دار الحكومة بالقنابل الحارقة (بالمولوتوف) وقد اعتقلت نحو 14 مواطن، وقد أفرجت النيابة

العامّة عن ستة منهم فيما أبقّت على المعتقلين الباقين، وفي تصريح لمدير شرطة العاصمة، بشأن هذه الحادثة، قال فيه "أن وزارة الداخلية تمكّنت من القبض على أربع متهمين، وجاري البحث عن باقي المتهمين"<sup>3</sup>.

وفي العاشر من إبريل قامت قوات النظام باعتقال إحدى عشر شاباً من جزيرة سترة (واديان، الخارجية، مهزة، سفالة والقرية)، حيث شنت حملة مدهمات لأكثر من 49 منزلاً، في عدة مناطق من جزيرة سترة لم نستطع رصد جميعها، هذه الاعتقالات والمدهمات تأتي على خلفية المناوشات الأمنية التي حصلت بعد قمع مسيرة سلمية موحدة لمناطق سترة، أمام مركز للشرطة، في السادس من إبريل 2013.

وأما في الحادي عشر من إبريل فقد شنت قوات الأمن مدهمات في أوقات الفجر الأولى، في منطقة الدراز لقراية 14 منزلاً، صاحبته مجموعة من الانتهاكات، وإتلاف للممتلكات الخاصة كما قامت القوات بإغراق أحد الأحياء السكنية (حي الحيدرية) بالغازات المسيلة للدموع، وصدّمت سيارة أحد الأهالي، وتوضّح وصلة الفيديو التالية استهداف المنطقة بالغازات الخانقة (<http://bit.ly/ZWSxOU>)، يذكر أن قوات الأمن سلمت إحضاريات لبعض البيوت المقتحمة للحضور إلى إدارة المباحث الجنائية.

فضلاً عن ذلك تم اقتحام منزل رجل الدين "الشهيد" السيد أحمد الغريفي، واعتقال الطفل حسن المخلوق (16 عاماً)، والتعدي عليه بالضرب المبرح مع طفل آخر (11 عاماً)، بالإضافة إلى اعتقال طفلين، تم الإفراج عنهما بعد فترة وجيزة، خلال وجودهم مع بعض الأهالي أثناء مراجعتهم مركز الشرطة للإفراج عن الطفل حسن المخلوق.

وفي الفترة من (12 إلى 22 أبريل 2013)، اقتحمت قوات الأمن 72 منزلاً وبنية في العديد من المناطق بحجة البحث عن "مطلوبين". وسُجّل في أغلب تلك الحالات حالات تكسير الأبواب، وإتلاف بعض الممتلكات الخاصة أو سرقتها. كما تعرّض القاطنون في تلك المنازل في بعض الحالات إلى الضرب والإهانة ورش مادة الفلفل في الوجه. وقد سجلت حالة واحدة لإطلاق الرصاص الحي من قبل مجهولين، في قرية عالي، على ثلاثة منازل، مما تسبّب في إتلاف بعض محتويات تلك المنازل.

من المدهمات سابقة الذكر ما تعرّضت له منطقة الديرية من حملة مدهمات أمنية، إذ سجلت عشر حالات إقتحام، بغية البحث عن مطلوبين، وحالة اعتقال واحدة، تم الإفراج عنه لاحقاً، وقال بعض أهالي المقتحمة بيوتهم بأنهم تعرّضوا للضرب والصفع ورش الفلفل على وجوههم، فضلاً عن إتلاف بعض محتويات المنزل أثناء التفتيش. كما سجلت حالة واحدة، تعرّض فيها الضحية للضرب المبرح على يد تلك القوات أثناء تنفيذ حملة المدهمات.

كذلك شنت القوات الأمنية يوم الأربعاء 17 ابريل، حملة مدهمات لأكثر من 13 منزلاً، تسعة منها بقرية الماحوز، وكانت حصيلة الانتهاكات فهيا استهداف ثلاثة مواطنين، أما في جزيرة سترة - وبالتحديد في منطقة واديان - فقد تمت مدهمة بناية واحدة وثلاثة منازل، فضلا عن منزل واحد في منطقة مركوبان، كما سجلت حالة اعتقال واحدة للطفل علي عبد الحسن العسكري، والاعتداء عليه بالضرب في مختلف أنحاء جسمه، والإفراج عنه لاحقا.



أثار الاعتداء على العسكري

وخلال يومي الجمعة والسبت الموافق 19 - 20 من ابريل، تم رصد مدهمة 15 منزل وبناية سكنية واحدة في سبع مناطق مختلفة، وقد رصد من بين البيوت المقتحمة منزل كل من: فاضل عطية، ومحمد عطية، وأحمد حسن سعيد، ومحمد جميل، وعلي ميرزا، وحسن ناصر؛ وجميعهم من قرية مقابة. وكذلك جعفر علي المغني، و مرتضى كامل أحمد من مدينة حمد، ومن عالي تمت مدهمة منزل السيد ماجد حسن إبراهيم، - الواضح في الصورة - الذي كسرت نوافذ منزله قوات الأمن. فيما تمت إصابة زوجة السيد محمد كاظم صالح أثناء مدهمة منزله.



أما قرية السنابس فقد تمت مدهمات عدة منازل، وقد تعرضت النساء أثناء تلك المدهمات لرش بمادة الفلفل الأسود، حيث سقطت 4 من النساء الطاعنات في السن مغشياً عليهن. ويوضح الفيديو التالي استهداف مجموعة من النساء بشكل مباشر دون مبرر وفي وضع لم يكن يشكلن خطراً على قوات الأمن.

[https://www.youtube.com/watch?v=cp1yYwqLS4A&feature=youtube\\_gdata\\_player](https://www.youtube.com/watch?v=cp1yYwqLS4A&feature=youtube_gdata_player)

كما أقدمت قوات الأمن على سرقة ممتلكات المواطن: صادق محمد المحل الخاصة أثناء عملية اعتقاله.

ومن بين المنازل التي تمت مدهمته بعد أن شهدت العديد من مناطق البحرين احتجاجات موسعة خلال يوم الأحد 21 أبريل.

هي مداهمة ثلاثة منازل في منطقتين: منزلين في منطقة عالي، ومنزل واحد في جزيرة سترة، هو منزل (مهدي سلمان العصفور) الذي اعتدت قوات الأمن عليه بإتلاف ثلاثة أبواب، وتكسير غرف النوم ونبش الملابس، ورمي المصاحف على الأرض، وتكسير التراب الحسينية، سرقة ثلاثة هواتف نقالة، ومبلغ 200 دينار بحريني.



منزل مهدي العصفور

تواصلت حملة المداهمات خلال الأسبوع الأخير من ابريل، فعلى سبيل المثال أقدمت قوات الأمن في 23 من ابريل، على مداهمة 20 منزلاً في ست مناطق، هي: جزيرة سترة - سفالة (منزل واحد)، وجد حفص (خمسة منازل)، وإسكان جد حفص (منزل واحد)، ودمستان (تسعة منازل)، ومدينة حمد (أربعة منازل). ومما صاحبة هذه المداهمات من انتهاكات عدة، هو إتلاف ممتلكات خاصة تعرض لها منزل عبد الله السلطان من كسر لباب غرفة السلم، فضلاً عن السب والإهانة، فيما تعرض منزل جعفر حسن الدمستاني لتكسير الأبواب.

وفي الرابع والعشرين من ابريل أقدمت قوات الأمن على مداهمة ثمانية منازل في أربعة مناطق مختلفة هي: بوري (منزلان)، وبني جمرة (ثلاثة منازل)، ومنزلاً واحداً في كل: من مدينة حمد، والسنايس، والدراز. كذلك تم رصد مداهمات أخرى متعددة خلال الأسبوع الأخير من ابريل: احدها في بوري، و آخر في المصلى، ومنزلان في جزيرة سترة - مركوبان، و واديان، وأربعة منازل في سماهيج. ومنزل في الدراز، ومنزلان في بني جمرة، ومنزل في عالي. كذلك تمت مداهمة وثلاثة منازل ومزرعة في منطقة السنايس.

وقد صاحب حملة المداهمات التي تم رصدها خلال الفترة من 23 إلى 30 من ابريل 2013، حالات تعذيب وسوء معاملة، أثناء الاعتقال وبعده، بلغت 35 حالة، منها ماُصد في جزيرة سترة - مركوبان، حيث تم اعتقال (حسين سلمان العنصرة) من الشارع العام، وقد حاول بعض النسوة تخليصه من قوات الأمن إلا أنهن تعرضن لمحاولة الدهس. كما في الفيديو التالي:

[http://www.youtube.com/watch?v=yIB7nNZXrVM&feature=youtube\\_gdata\\_player](http://www.youtube.com/watch?v=yIB7nNZXrVM&feature=youtube_gdata_player)

ومن بين حالات التعذيب وسوء المعاملة كذلك، ما تعرض له مواطن في منطقة بوري، للاعتداء بالضرب المبرح بالهراوات أثناء اعتقاله في منطقة مهجورة. (صورة 1)، وما تعرض له في كرزكان ثلاثة مواطنين، من الاعتداء عليهم بالضرب المبرح بالهراوات. (صورة 2، 3، 4)، ومن بوري تم الاعتداء على مواطن بالضرب المبرح والحرق (صور5، 6، 7) أذناه.



صورة 3



صورة 2



صورة 1



صورة 6



صورة 5



صورة 4

وفيما يتعلق بشهر مايو فقد تم مداهمة قرابة 291 منزلاً بنفس الشكل المنهجي السالف الذكر خلال شهر ابريل للقبض على بعض الأفراد، أو لملاحقة بعض المحتجين. ففي الفترة من الثاني من مايو وحتى الخامس منه أقدمت قوات الأمن على مداهمة 19 منزلاً في ثمان مناطق، هي: منزل في واحد في كل من ستره - مهزة، واديان، القرية، ومنزل في الديه، ومنزل في توبلي، وآخر في السهلة. وستة منازل في سماهيج، وسبعة منازل في أسكان عالي.

علما بان بعض هذه المنازل تمت مداهمتها فجراً، فضلا عن تسبب قوات الأمن في إتلاف ممتلكات المواطنين الخاصة خلال هذه المداهات، وتوضح الصورة التالية إتلاف الباب الرئيسي لمنزل تمت مداهته في منطقة عالي فيما توضح الأخرى استهداف منزل في دمستان وتكسير نوافذ عبر الطلق المباشر لقذائف الغاز المسيل للدموع.



تكسير نوافذ منزل في دمشق

تكسير باب منزل منطقة عالي

وفي الفترة من الاثنين إلى الأربعاء الموافق السادس حتى الثامن مايو 2013 داهمت قوات الأمن 32 منزلاً، منها ثلاثة في دمشق، ومنزلان في كراة، وسترة واديان ومنزل في السنابس، وثلاثة في بني جمره، وأربعة في منطقة القريّة، وأربعة أخرى في كرزكان، وأربعة غيرها في مقابة، وأربعة أيضاً في المنامة، واثنان في دار كليب، وثلاثة في البلاد القديم والسنابس وإسكان عالي، وذلك بغرض اعتقال بعض المواطنين، أو بحجة التفتيش الأمني. وفي أغلب تلك المداهمات تم العبث بمحتويات المنازل ورميها على الأرض. كما في (الصور 1، 2) أدناه. كما تم رصد خمس حالات تم فيها مصادرة أجهزة إلكترونية (هاتف نقال، كمبيوتر نقال)، وذلك أثناء تنفيذ عمليات اعتقال بعض المواطنين. فضلاً عن حالة واحدة في منطقة دار كليب، تسببت فيها قوات الأمن بإتلاف زجاج نافذة المنزل كما في الصورة 3 .



صورة 3



صورة 2

صورة 1

وفي الفترة من الأحد حتى الثلاثاء الموافق من التاسع من مايو وحتى الحادي عشر منه، تمت مداهمة 40 منزلاً، منها 13 منزلاً في توبلي، وعشرة في بني جمره، وستة في أبوصيبع، واثنان منها في المقشع، واثنان في الدراز، ومنزل واحد في كل من الشاحورة، والماحوز، ومركوبان، ودار كليب، والمصلبي، وإسكان جدحفص، والمحررق.



وقدُ رصد من ضمن ذلك حالة لتعذيب أحد المواطنين أثناء عملية اعتقاله من منزله، فيما تم رصد أكثر من ثلاث حالات



لأتلاف الممتلكات الخاصة، واحدة منها لسيارة تعرضت لطلق ناري كما في الصورة، والأخرى أثناء مدهمة بعض المنازل. وسُجلت حالات تم خلالها مصادرة ممتلكات خاصة وسرقتها مثل: مصادرة جهازان كمبيوتر محمول، وثلاثة هواتف نقالة، وجهاز آيود، وجهازان كمبيوتر.

ولعل أهم ما شهدته تلك الفترة من انتهاكات مصاحبه للمدهمات، هو حالة الاستنفار الأمنية التي فرضتها وزارة الداخلية على منطقة بني جمره يوم السبت الموافق 11 من مايو الذي استمر لقرابة 15 ساعة، أي لليوم الثاني، من الساعة السابعة والنصف مساءً حتى العاشرة تقريباً. حيث تم سد جميع المنافذ والطرق السالكة إلى داخل القرية، وفرض حالة غير معلنة من حظر التجوال، وخلال ذلك تم اقتحام المنطقة بأعداد كبيرة من قوات النظام، وتمت مدهمة 10 منازل فيها، وتسببت هذه المدهمات في إحداث تلفيات في الممتلكات الخاصة، وتعرض للمقدسات الدينية، كرمي المصاحف وتكسير التراب الحسينية، بالإضافة إلى انتهاك حرمة المنازل والدخول لغرف النوم.



صور من مدهمات وحصار بني جمره

وأما في يومي الأحد والاثنين الموافق الثاني عشر والثالث عشر من مايو 2013، فقد تمت مدهمة 36 منزل، سبعة منها في جزيرة ستره - سفالة، وستة في المعامير، وأربعة في الخارجية، وأربعة أخرى في النبيه صالح، وثلاثة في داركليب، ومنزلان في ستره - واديان، ومثلهما أيضاً في رأس رمان، وجدعلي، ومنزل واحد في كل من: عداري والمالكية وكرزكان ومركوبان والديه وسترة - مهزة. وقد تم رصد العديد من الانتهاكات أثناء هذه المدهمات من مصادرة قوات الأمن لجهاز لابتوب، وهاتف نقال أثناء مدهمة منزل في ستره.

وأما في يومي الثلاثاء والأربعاء الموافق الرابع عشر والخامس عشر من مايو 2013، فقد تمت مدهمة 18 منزلاً، في عراد، مقابة، كرركان، السهلة الشمالية، الخارجية، النعيم، مدينة حمد، الدير، الديه. وقد صاحب هذه المدهمات انتهاكات تمثلت في إتلاف الممتلكات الخاصة، إذ تم رصد حالتين لتضرر سيارة، في قريتي مركوبان والدير، إثر تعرض إحدهما لطلق بذخيرة مسيل للدموع، والأخرى باستخدام السكن لتمزيق الإطارات. كما تم رصد حالة لمصادرة جهازي كمبيوتر محمول، ومجموعة ذاكرات إلكترونية، وأربعة هواتف أثناء مدهمة منزل بمنطقة الدير.



وفي يومي الخميس والجمعة الموافق السادس عشر والسابع عشر من مايو فقد تمت مدهمة 20 منزلاً، 13 منهم في النويدرات، وثلاثة في العكر، ومنزل في كل من: جنوسان، والديه، وسماهيح، والمعامير. فضلاً عن عدد من المنازل في منطقة الدراز عرف منها منزل الشيخ عيسى قاسم، ويوضح الفيديو التالي جزء من إتلاف الممتلكات والتخريب أثناء مدهمات في منطقة النويدرات <http://www.youtube.com/watch?v=81sIXqGcmSM>

فيما ترصد الصور الآتية: تضرر سيارة في قرية البلاد القديم، وذلك جراء الطلق المباشر بذخيرة نارية، وتكسير بعض الأبواب لبيوت تمت مدهمتها.



تكسير أبواب أثناء المدهمات

السيارة المتضررة

فيما يتعلق بمداهمة منازل منطقة الدراز فجر السابع عشر من مايو، والتي من بينها منزل الشيخ عيسى قاسم، فقد توالى ردود الفعل بسبب مداهمة منزل الشيخ على المستوى الداخلي والخارجي، على اعتبار أن الشيخ عيسى قاسم يمثل لهم رمزاً وطنياً ودينياً، وقيادة روحية لا يجوز التعدي عليه. وقد نقلت صحيفة الوسط البحرينية أن قوى المعارضة الوطنية الديمقراطية "استنكرت عملية المداهمة التي تمت فجر يوم الجمعة (17 مايو/ أيار 2013) على منزل الشيخ عيسى أحمد قاسم في منطقة الدراز، معتبرة خطوة "تصعيدية". وتشير التفاصيل بحسب مصدر من العائلة إلى أن "مجموعة كبيرة من قوات الأمن داهمت المنزل بعد تكسير أبوابه من دون إبراز أي شيء يدل على الإذن بالتفتيش"، مشيراً إلى أن "قوات الأمن بمجرد دخولها قامت بالعبث بمحتويات المنزل بعد تكسير الأبواب كما قامت بتفتيش مكتبه وغرفته الخاصة ومكثوا فيها نحو ربع ساعة وعبثوا بكتبه وحاجياته وكل متعلقاته"، وتابع "كما تم ترويع النساء المتواجדות في المنزل إذ لم يكن الشيخ متواجداً حينها في المنزل، وتم الصراخ على النساء وحجزهن في غرفة وإغلاقها عليهن"<sup>4</sup>

"ودعت المعارضة القيادة إلى التدخل الفوري لوقف هذا التدهور والعبث بأرواح المواطنين وفتح تحقيق شفاف ومستقل ومحيد لكشف ملامسات المداهمة التي تمت على منزل الشيخ عيسى قاسم وعلى العشرات من منازل المواطنين في مختلف المناطق وتقديم من ارتكب هذه الانتهاكات للعدالة أمام لجنة محايدة مستقلة. وحذرت المعارضة من المحاولات المستميتة لجر الساحة إلى مستنقع العنف وممارسة الانتهاكات بحق أبناء البلاد التي وثق تقرير لجنة تقصي الحقائق بعض منها."<sup>5</sup>

أما في **يومي السبت والأحد** الموافق الثامن عشر والتاسع عشر من مايو فقد تمت مداهمة 20 منزلاً، منهم ستة منازل في ستره - الخارجية، وخمسة في باربار، وثلاثة في ستره - مهزة، وثلاثة في كراباد، وأربعة منازل في المالكية، وعراد، وستره - أبو العيش، وسفالة. وفي حالة خاصة، تم رصد قوات النظام، في قرية الخارجية، وهي تحاول اقتحام أحد المنازل بالتناوب على ركل باب المنزل الخارجي بالقوة كما في الفيديو التالي. علماً بأنه تمت مداهمة بيوت القرية لعدة مرات في ذات اليوم.

<http://www.youtube.com/watch?v=Q20ORJYH5Aw&feature=youtu.be>

وفيما يتعلق بالسرقات وإتلاف الممتلكات الخاصة، تم رصد حالة لمواطن محكوم بالسجن غيابياً بسبب اشتراكه في الاحتجاجات، تعرض منزله إلى الحرق باستخدام المولوتوف من قبل مجهولين، في قرية البستين. وتسبب الحريق بإحداث تلفيات في المنزل كبيرة، بالإضافة إلى احتراق سيارتين، كذلك تم رصد حالة تضرر سيارة جراء استهدافها بعبوة غاز مسيل للدموع. وحالة أخرى لمصادرة جهاز لابتوب وتلفون أثناء الاعتقال.

وفي **يومي الاثنين والثلاثاء** الموافق العشرين والحادي والعشرين من مايو، فقد تمت مداهمة 33 منزلاً، منها 11 منزلاً في الجفير، وتسعة في داركليب، ومنزل في المنامة، وثلاثة في السهلة الشمالية، ومنزل في المالكية، وثمانية في باربار.

في حالة خاصة قامت قوات النظام بمداومة منزل الشهيدة بهية العرادي - التي قتلت برصاص الجيش البحريني عام 2011- حيث مكثت في المنزل لما يقارب الست ساعات، وقد اعتُمت ستة من أفراد عائلتها، بالإضافة إلى مصادرة مبلغ نقدي، وقلادة ذهبية، وخاتم. ويوضح الفيديو التالي أثار التخريب الذي أحدثته القوات الأمنية بعد مداومة المنزل.

[https://www.youtube.com/watch?v=hNE5XrXY7v0&feature=youtube\\_gdata\\_player](https://www.youtube.com/watch?v=hNE5XrXY7v0&feature=youtube_gdata_player)

فيما توضح الصور التالية أثار التخريب بعد مداومة بعض المنازل.



وفي الأربعاء الموافق 22 من مايو، تمت مداومة 14 منزلاً وعمارة واحدة: بواقع منزل في كل من ستره - سفالة، ومهزة، وواديان، والمنامة، ومنزلان في الدراز، وخمسة منازل في الخارجية، ومنزلان في شهركان، وفي ستره - مركوبان (عمارة واحدة).

وفي يومي الخميس والجمعة الموافق الثالث والعشرين والرابع والعشرين من مايو، تمت مداومة ستة منازل، اثنين منها في النويدرات، واثنين آخرين في سند، ومنزل في كل من: المحرق، وشهركان. وفي حالة خاصة تم رصدتها في قرية شهركان، قال شاهد عيان: "تم اقتحام المنزل من قبل قوات عسكرية ومدنية دون إذن، ودخلوا على النساء اللاتي كن لا يرتدين الحجاب، كما تم الدخول على إحدى العاملات الآسيويات داخل بيت الخلاء رغم تنبيههم بوجودها". كما تم رصد حالتين لتضرر سيارتين، جراء استهدافهما بأسلحة نارية في منطقتي: البلاد القديم، والدارز. وقد تعرض مواطنين اثنين للتعذيب أثناء اعتقالهما.

وفي يومي السبت والأحد الموافق الخامس والعشرين والسادس والعشرين من مايو، تمت مداومة ثمانية منازل: منها منزل في القوية، وخمسة منازل في مدينة حمد، ومنزل واحد في كل من: المعامير، والقدم. وفيما يتعلق بإتلاف الممتلكات الخاصة، تم رصد حالة واحدة لتضرر سيارة بمنطقة الدراز، وذلك جراء إطلاق عبوة مسيل للدموع عليها، فضلا عن تعرض المنازل للتخريب، كما في الصور أدناه.



وفي يومي الاثنين والثلاثاء الموافق السابع والعشرين والثامن والعشرين من مايو، تمت مدهمة 18 منزلاً، سبعة منها في كرزكان، وثلاثة في بني ججرة، ومنزلان في المالكية، ومنزل واحد في كل من: القرية، واديان، وعالي، والغريفة، والمعامير، الشاخورة. وفي حالة خاصة تم رصدها ذكر شهود عيان بأنه تمت مدهمة منزل مواطن من قرية بني ججرة لثلاث مرات متتالية بعد اعتقاله واعتقال ابنه، فضلاً عن اقتحام محله التجاري لمرة واحدة، ومنزل والده لمرة واحدة. وفي أغلب الحالات كانت القوات تصطحب معها الأب أو الابن. كما تمت خلال تلك المدهمات مصادرة سيارة المواطن، ومبلغ قدره 3000 دينار بحريني، وكذلك تم رصد حالة لمصادرة هواتف وكمبيوتر خلال مدهمة منزل في منطقة كرزكان.

وفي الفترة من الأربعاء والجمعة الموافق من التاسع والعشرين إلى الواحد والثلاثين من مايو، داهمت قوات الأمن قرابة 23 منزلاً، في كل من: بني ججرة، وباربار، والمالكية، وسترة، وسار، وكرانة، والبلاد القديم، ومدينة حمد، وجدحفص، والمنامة. وقد تم رصد العديد من الانتهاكات في هذه الفترة منها: رصد أربع حالات لإتلاف قوات النظام لممتلكات المواطنين الخاصة، في باربار والدارز. واستهداف سيارة مواطن بذخيرة مسيل للدموع، وحالتين منها لإتلاف أبواب المنازل أثناء المدهمات الليلية بهدف البحث عن "مطلوبين"، وحالة واحدة لتضرر محل تجاري بسبب استهدافه بذخيرة مسيل للدموع اخترقت زجاج المحل، وأحدث تلافيات وحروق داخله، كما في الصورة.



تضرر المحل التجاري

تكسير باب منزل أثناء المدهمة

ومن أهم الحوادث ما أُصد في مساء الأربعاء الموافق 29 مايو، وحتى أوقات متأخرة من صباح يوم الخميس الموافق 30 من مايو الجاري، حيث فرضت قوات الأمن حصاراً على منطقة بني جمرة بعد سماع صوت انفجار، أعلنت وزارة الداخلية بعده على حسابها في موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" عن "إصابة عدد من أفراد الشرطة بعضهم إصابته بليغة بتفجير إرهابي في منطقة بني جمرة، الأجهزة المختصة تباشر إجراءاتها".

هذه الادعاء الرسمي شكك مواطنون في صحته، وفي ضوء هذه الحادثة داهمت قوات الأمن عدة منازل بدعم من طائرة "الهيلوكبتر" قامت بعدها باعتقال عشرة أشخاص، حيث قالت وزارة الداخلية عبر موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" بأنه تم القبض على سبعة أشخاص مشتبه بهم، فيما تم القبض على ثلاثة أشخاص آخرين في وقت لاحق من المشتبه بصلوهم في التفجير الواقع بمنطقة بني جمرة.

	<b>Ministry of Interior @moi_bahrain</b>	8h
	رئيس الأمن العام:القبض على 3 أشخاص آخرين من المشتبه بصلوهم في التفجير الإرهابي بمنطقة بني جمرة،ومازالت عمليات البحث والتحري جارية	
	Expand	
	<b>Ministry of Interior @moi_bahrain</b>	9h
	رئيس الأمن العام:القبض على 7 أشخاص مشتبه بصلوهم في التفجير الإرهابي الذي وقع في منطقة بني جمرة مساء أمس	
	Expand	

### تصريح وزارة الداخلية من موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"

وقد تم اقتياد المعتقلين إلى مركز الخيالة والفروسية في منطقة البديع ، حيث تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة، قبل أخذهم بعضهم لجهة مجهولة، فيما تم الإفراج عن بعضهم الآخر في وقت لاحق بينهم الحاج حسين هارون.

ومن تداعيات الحصار الذي تزامن مع حملة المداهمات، تم رصد حالتين إنسانيتين: الأولى لحالة ولادة، إذ تم منع المرأة من الخروج من البلدة منعاً باتاً بحجة وجود أوامر بعدم دخول أو خروج احد من منطقة بني جمرة. ما استدعى طلب الإسعاف. ونقل السيدة من سيارة الأهل لسيارة الإسعاف في الشارع. أما الحالة الثانية هي لزوج وزوجته كانا خارج المنطقة وقد حاولا العودة للبيت، لكن قوات الأمن المتمركزة في كل مداخل المنطقة ومخارجها منعتهما من العودة للمنزل، مما اضطر الزوج للاتصال بوالده لإحضار ابنته أمام إحدى مداخل البلدة وسط رجال الأمن لاستلام طفلته، حيث باتوا ليلتهم خارج المنزل.

وفي وقت لاحق بث تلفزيون البحرين تقريراً حول هذا التفجير، والذي وصفه بـ "الإرهابي الذي استهدف رجال الأمن"، فيما

نشرت الصحف الموالية أخبارا مشابحة وضعت فيها صور المتهمين والتهمة الموجهة لهم، مما يعد تشهيرا بالمتهمين وإدانة لهم قبل عرضهم على المحكمة، وهو ما انتقده تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق (تقرير بسيوني)، ومنظمات حقوقية أخرى في وقت سابق. ويعرض الفيديو التالي تقرير تلفزيون البحرين ( <http://goo.gl/jCmVc> ) فيما توضح الصورة التالية الخبر المنشور في صحيفة الأيام البحرينية.<sup>6</sup>



وفيما يأتي المعتقلين بعد الحصار الأمني والمداهمات في منطقة بني جمرة:



1. الحاج حسين هارون
2. عبد الكريم حسين هارون
3. حسن حسين هارون
4. إبراهيم ميرزا احمد ادم
5. هادي إبراهيم العرب
6. حسين شكر
7. علي محمد جاسم هارون
8. علي احمد هارون
9. محمد جعفر غسراوي
10. ضياء محمد الحسايني

## انتهاكات خارج إطار القانون

يتبين من العرض السابق أن المداهمات وما صاحبها من ممارسات وانتهاكات، أن قوات الأمن مسؤولي الأجهزة الأمنية ترتكب جرائم يعاقب عليها القانون، وان هناك أسلوب منهجي، ونمط سائد، في عمليات المداهمات. التي تثبت أن قوات الأمن قد تلقوا الأوامر نفسها في الحالات كلها، والتدريبات الموحدة في عمليات المداهمات، وهو ما أشار إليه تقرير بسبوني في وقت سابق. كما يتبين من عرض الإحصاءات والحوادث وما يصاحبها من انتهاكات عدة أمور:

- 1- نادرا ما يخلو يوماً من الأيام من وجود مداهمات للمنازل.
- 2- غالبية المداهمات تتم في الساعات الأخيرة من الليل أو الساعات الأولى من الفجر بين الساعة الواحدة إلى الخامسة صباحاً تقريباً.
- 3- لجوء أفراد الأجهزة الأمنية في كثير من حالات المداهمات إلى تغطية وجوههم بالأقنعة في محاولة لإخفاء هويتهم، وهو ما يوحي بعدم قانونية الإجراء المتخذ أثناء المداهمة.
- 4- لا يلجأ الضباط الذين يقودون المداهمات أو أي من قوات الأمن إلى التعريف بأنفسهم بشكل قانوني.
- 5- جميع حالات المداهمات تتم من دون إبراز إذن قضائي بدخول أو تفتيش المنزل، وهو ما يعد مخالفة صريحة للمادة 25 من الدستور البحريني، وقانون الإجراءات الجنائية.
- 6- قيام الأفراد المداهمين بتكسير الأبواب والإتلاف المتعمد لممتلكات المنزل ومقتنياته.
- 7- بث الخوف والرعب في نفوس أفراد العائلة، وهو ما يعد مخالفة وفقاً للمادة 17 (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فضلاً عن مخالفة المادة 207 من قانون العقوبات البحريني.
- 8- تعمد تكرار المداهمة للبيت الواحد في بعض الحالات، بل وفي اليوم نفسه تكريساً لسياسة الترهيب الممنهجة التي تتبعها قوات الأمن من أجل بث الخوف والرعب لدى المواطنين.
- 9- في حالات كثيرة تعمد أفراد الأجهزة الأمنية إهانة النساء بألفاظ تخدش الحياء، أو بعبارات طائفية، وأحياناً يتم انتهاك خصوصيتهن في مجتمع تقليدي محافظ عبر الدخول إلى غرفة نومهن بلا استئذان أو عدم السماح لهن بارتداء الحجاب، وهو يتعارض مع نص المادة 19 في الدستور البحريني.
- 10- صاحبت كثير من المداهمات سرقات ومصادرة للمتعلقات الشخصية: كالأموال، والحلي، والأجهزة الإلكترونية، وهو ما يعد مخالفة لقانون العقوبات البحريني.
- 11- الأجهزة الأمنية التي تدهم المنازل وتصادر الممتلكات لا توثق الأجهزة المصادرة، خلافاً للقانون البحريني.
- 12- كل المداهمات التي تم رصدتها كانت تستهدف منازل المواطنين المنتمين إلى الطائفة الشيعية.



13- تعرض كثير من المواطنين الشيعة الذين دوهمت منازلهم للإساءة لمعتقداتهم الدينية وإهانة رموزهم الدينية والوطنية. وذلك خلافا للمادة 309 من قانون العقوبات البحريني

### الرؤيا القانونية والحقوقية

هناك مجموعة من الالتزامات القانونية الدولية والوطنية التي تنظم عمليات القبض والتوقيف، يجرم بعضها الاعتداء على المنازل وعلى قاطنيها أو مدهمتها خلافا للإجراءات القانونية ومنها:

**العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>7</sup>** الذي انضمت له البحرين في 20 سبتمبر 2006 وفيه:

- تنص المادة 9 فقرة 1 على أن " لكل فرد حق في الحرية و في الأمان على شخصه ولا يجوز توقيف أحد أو اعتقاله تعسفاً، ولا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون و طبقاً للإجراء المقرر فيه"
- تنص المادة 9 فقرة 5 على أن " لكل شخص كان ضحية توقيف أو اعتقال غير قانوني حق في الحصول على تعويض."
- تنص المادة 10 فقرة 1 على أن " يعامل جميع المحرومين من حريتهم معاملة إنسانية، تحترم الكرامة الأصيلة في الشخص الإنساني."

### وفيما يتعلق بحرمة المسكن:

- تنص المادة 17 الفقرة 1 من **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية** على أنه " لا يجوز تعريض أي شخص، على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته، ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته"
- كما تنص المادة 17 الفقرة 2 على أنه " من حق كل شخص أن يحمي القانون من مثل هذا التدخل أو المساس."

ويشير **الميثاق العربي لحقوق الإنسان<sup>8</sup>** إلى ذات الأحكام المذكورة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إذ:

- تنص المادة 14 فقرة 1 من الميثاق على أن " لكل شخص الحق في الحرية وفي الأمان على شخصه، ولا يجوز توقيفه أو تفتيشه أو اعتقاله تعسفاً وبغير سند قانوني" أما فيما يختص بحرمة المسكن، فقد اقتصرت المادة 21 من الميثاق العربي نص المادة 17 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تحريفاً<sup>٩</sup>.

### بالنسبة للدستور البحريني<sup>9</sup>:

- تنص المادة 25 من الدستور على أن " للمساكن حرمة، فلا يجوز دخولها أو تفتيشها بغير إذن أهلها إلا استثناء في حالات الضرورة القصوى التي يعينها القانون، وبالكيفية المنصوص عليها فيه."

- تنص المادة 19 (د) من الدستور على أنه "لا يُعَوَّضُ أي إنسان للتعذيب المادي أو المعنوي، أو للإغراء، أو للمعاملة الحاطة بالكرامة...".
- تنص المادة 20 (د) على حظر إيذاء أي متهم في جريمة جساماً ما أو عنوياً.

### قانون العقوبات البحريني: 10

- تعاقب المادة 207 من قانون العقوبات على عقوبة الحبس لـ "كل موظف عام أو مكلف بخدمة عامة قام بتفتيش شخص أو مسكنه أو محله بغير رضاه أو في غير الأحوال ودون مراعاة الشروط التي ينص عليها القانون مع علمه بذلك" ٥٧٦
- تنص المادة 309 على عقوبة الحبس مدة لا تزيد على سنة أو بالغرامة التي لا تتجاوز مائة دينار لكل من تعدى بإحدى طرق العلانية على إحدى الملل المعترف بها أو حقر من شعائرها.
- تنص المادة 310 بأنه "يعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة... (2) من أهان علناً رمزاً أو شخصاً يكون موضع تمجيد أو تقديس لدى أهل ملة"
- تنص المادة 311 على عقوبة الحبس مدة لا تزيد على سنة أو بالغرامة التي لا تتجاوز مائة دينار لكل "من أتلف أو شوه أو دنس شيئاً معاً لإقامة شعائر ملة معترف بها أو رمزاً أو أشياء أخرى لها حرمة دينية".
- فيما يتعلق بالسرقة، تُعَوِّف المادة 373 السرقة بأنها "اختلاس مال منقول مملوك لغير الجاني بنية تملكه"
- كما تنص المادة 374 على أن يُعاقَب بالسجن المؤبد على السرقة التي تجتمع فيها الظروف الآتية:
  - (أ) أن تقع ليلاً؛
  - (ب) أن يكون أحد الجناة حاملاً سلاحاً؛
  - (ج) إذا ارتكبت في مكان مسكون أو معد للسكن أو أحد ملحقاته إذا كان دخوله بواسطة التسور أو الكسر أو استعمال مفاتيح مصطنعة أو صحيحة بغير رضا صاحبها أو انتحال صفة عامة أو كاذبة أو ادعاء القيام أو التكليف بخدمة عامة أو غير ذلك من الوسائل غير المشروعة.
- كما تنص المادة 380 على أن يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر إذا وقعت السرقة في أحد الأماكن التالية:
  - في أحد الأماكن المعدة للعبادة أو المسكونة أو المعدة للسكنى أو في أحد ملحقاتها.

### قانون الإجراءات الجنائية البحريني: 11

- يحدد قانون الإجراءات الجنائية البحريني، الإجراءات القانونية الواجبة التطبيق من قبل السلطات عند إجراء تفتيش المنازل أو الأشخاص، كما يحدد الإجراءات القانونية الحاكمة لعمليات القبض التي تنفذها الشرطة على الأشخاص المتلبسين بارتكاب

جريمة، في حالة مشاهدة مأمور الضبط للجريمة حال ارتكابها في حضوره، أو إذا تنامى إلى علمه وجود الجاني حائزاً لدليل موضوعي على ارتكابه للجريمة.

- وفيما يتعلق بتفتيش المنازل أو الأشخاص، تنص المادة 65 على أنه "لا يجوز لأفراد السلطة العامة الدخول في أي محل مسكون إلا في الأحوال المبينة في القانون، أو في حالة طلب المساعدة من الداخل أو في حالة الحريق أو الغرق أو ما شابه ذلك".

- تنص المادة 66 على أنه "في الأحوال التي يجوز فيها القبض قانوناً على المتهم يجوز لمأمور الضبط القضائي أن يفتشه"، وإذا كان المتهم أنثى وجب أن يكون التفتيش بمعرفة أنثى.

- وفي حالة إجراء القبض، تنص المادة 67 على أنه "لمأمور الضبط القضائي في حالة التلبس بجناية أو جنحة معاقب عليها بالحبس مدة تزيد على ثلاثة أشهر أن يفتش منزل المتهم ويضبط فيه الأشياء والأوراق التي تفيده في كشف الحقيقة إذا اتضح له من أمارات قوية أنها موجودة فيه".

- تنص المادة 69 على جواز ضبط الأشياء المرتبطة بجريمة لأغراض التحقيق.

- طبقاً لنص المادة 70 لا بد أن يتم التفتيش بحضور المتهم أو من ينوب عنه.

- تنص المادة 73 على أن "لمأموري الضبط القضائي أن يضبطوا الأوراق والأسلحة والآلات وكل ما يحتمل أن يكون قد استعمل في ارتكاب الجريمة... وتعرض هذه الأشياء على المتهم ويطلب منه إبداء ملاحظاته عليها. ويجزر بذلك محضر يُوّقع عليه من المتهم أو يُذكر فيه امتناعه عن التوقيع".

- يستعرض **الفصل الخامس** من قانون الإجراءات الجنائية دور النيابة العامة بعد جمع الأدلة وإجراءات التأكد من سلامة تلك الأشياء أو الوثائق أو الإفراج عنها، بينما يستعرض القسم الثاني من الفصل الخامس المعاينة والتفتيش وضبط الأشياء المتعلقة بالجريمة، حيث تحول **المادة 90** النيابة العامة سلطة إصدار أمر بتفتيش منزل المتهم بناء على اتهام موجه إليه بحثاً عن أشياء ربما تكون استعملت في ارتكاب الجريمة.

- تنص المادة 57 على أنه بالنسبة للأشخاص المقبوض عليهم بموجب قانون الإجراءات الجنائية، فإنه يجب على مأمور الضبط القضائي أن يقوم بسماع أقوالهم فوراً ولا يجوز توقيفهم لمدة تتجاوز 48 ساعة، وبعدها ينبغي إما إطلاق سراحهم أو إحالتهم إلى السلطة القضائية المختصة لاستجوابهم. وبدورها، تعد هذه السلطة القضائية، وهي النائب العام في الظروف العادية في البحرين، مسئولة عن التأكد من أن القبض تم وفقاً لأحكام قانون الإجراءات الجنائية. ويُفترض بالنيابة العامة أن تستجوب الشخص الموقوف في غضون 24 ساعة، ويكون له حق الاستعانة بمحام أثناء مدة الاستجواب. وبعد انتهاء فترة الأربع وعشرين ساعة الأولية، يجوز للنيابة العامة إصدار قرار بحبس المتهم احتياطياً على ذمة الاتهامات المعروضة.

- طبقاً للمادة 147 من قانون الإجراءات الجنائية، يمكن للنيابة العامة الأمر بحبس المتهم احتياطياً لمدة سبعة أيام بغرض استكمال الاستجواب، وإذا ما رأت النيابة العامة ضرورة تمديد فترة الحبس الاحتياطي أكثر من ذلك، فيجب أن يمثّل الشخص المحبوس أمام قاضٍ من المحكمة الجنائية الصغرى، والذي يمكن له التصريح بتمديد فترة الحبس الاحتياطي لفترة لا تتجاوز 45 يوماً.
- تنص المادة 148 من قانون الإجراءات الجنائية على أنه إذا رأت النيابة العامة مد الحبس الاحتياطي لأكثر من المدد السالفة، وجب إحالة الشخص الموقوف إلى المحكمة الجنائية العليا لتقرر ما إذا كانت ستمدد فترة التوقيف لمدد إضافية لا تزيد أي منها على خمسة وأربعين يوماً. وبشكل عام، يحظر قانون الإجراءات الجنائية حبس الأشخاص احتياطياً ما لما يجاوز ستة شهور.

### قانون قوات الأمن العام<sup>12</sup>

وتشير بعض مواد المرسوم الأميري بقانون رقم 3 لسنة 1982 بشأن قوات الأمن العام إلى مجموعة من النصوص التي خالفتها قوات الأمن خلال تنفيذها للمداهمات منها:

- تنص المادة الأولى من قانون قوات الأمن على أن قوات الأمن العام هي " قوات نظامية مسلحة تابعة لوزارة الداخلية وتختص بالمحافظة على النظام والأمن العام والآداب داخل البلاد وحماية الأرواح والأعراض والأموال."
- تنص المادة 13 من هذا القانون على ما يأتي: لأعضاء قوات الأمن العام حق حمل السلاح والذخيرة المسلمة لهم بأمر وزير الداخلية، ولا يجوز لهم استعماله إلا في الأحوال وبالشروط المبينة فيما يلي:

أولاً : القبض على:

( أ ) كل محكوم عليه بعقوبة جنائية أو بالحبس مدة تزيد على ثلاثة أشهر إذا قاوم القبض.

( ب ) كل متهم بجنائية أو متلبس بجنحة إذا قاوم القبض.

ثانياً : عند حراسة المسجونين:

فيجوز للمسجونين وأعضاء قوات الأمن العام استخدام الأسلحة النارية ضد المسجونين في الأحوال التالية:

( أ ) صد أي هجوم أو أية مقاومة مصحوبة باستعمال القوة إذا لم يكن في مقدورهم صدها بوسائل أخرى.

( ب ) منع فرار أي مسجون إذا لم يمكن منعه بوسائل أخرى.

ثالثاً : فض تجمهر أو تظاهر أو شغب بالشروط وفي الحدود المنصوص عليها في الفصل الثالث من الباب الأول من القسم الخاص من قانون العقوبات.

رابعاً : الدفاع المشروع عن النفس أو العرض أو المال أو عن نفس الغير أو عرضه أو ماله. ويشترط في جميع الأحوال المتقدمة أن يكون استعمال السلاح لازماً متناسباً مع الخطر المحدق، وأن يكون ذلك هو الوسيلة الوحيدة لدرئته بعد

التثبت من قيامه .ويجب كذلك استخدام القوة بقصد تعطيل مصدر الهجوم أو المقاومة، على أن يبدأ بالتحذير بإطلاق النار للإرهاب كلما كان ذلك مستطاعاً ثم التصويب في غير مقتل.. ويحدد وزير الداخلية بقرار منه، بناء على عرض مدير الأمن العام وموافقة مجلس الوزراء، السلطات التي لها حق إصدار الأمر بإطلاق النار وطريقة تنفيذه.

### خلاصة

بعد عرض الإحصاءات والحوادث المتعلقة بالمداهمات خلال ابريل ومايو من العام 2013 والتي بلغت نحو أكثر من 476 مداهمة، في مناطق مختلفة في البحرين، صاحبها انتهاكات خارج إطار القانون، وبعد عرض الرؤيا القانونية والحقوقية من القانون الدولي والوطني في البحرين؛ يمكن القول أن النتائج هنا لا تختلف عن تلك النتائج (الفقرات من 1173 إلى 1177) التي توصل لها السيد بسويوني في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، والتي أكدت أن المداهمات وعمليات القبض كانت خلاف الإجراءات القانونية، وقد أوصى بوضع تدابير تمنع تكرارها.

ولعل أوضح وصف للمداهمات وما صاحبها من انتهاكات هو ما أشارت إليه الفقرة 1178 من تقرير بسويوني الذي يمكن مطابقتها على واقع المداهمات اليوم إلى حد بعيد إذ تقول " وختاماً، خلصت اللجنة إلى أن عمليات القبض الموسعة التي تمت بناء على النمط الموصوف عاليه تعد انتهاكاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان وكذلك للقانون البحريني .وعلى وجه الخصوص، قامت قوات الأمن بإجراء عمليات القبض دونما إبراز أوامر قبض أو تفتيش. وكذلك، خلصت اللجنة إلى أنه في العديد من الحالات شكل أسلوب القيام بعمليات القبض استخداماً مفرطاً للقوة، صأجه سلوك مثير للرعب قامت به قوات الأمن، بالإضافة إلى التسبب في إتلاف غير ضروري للممتلكات، وكل هذا في مجمله يعكس إخفاقاً في إتباع الإجراءات الملائمة التي زعم كل من وزارة الداخلية وجهاز الأمن الوطني أمام محققي اللجنة أنهما قاما بإتباعها. وفيما يتعلق بمصادرة المتعلقات أثناء عمليات القبض، لم تقدم الجهات المشاركة أي سجلات بالممتلكات المصادرة .وكذلك، لم يتم إخطار محققي اللجنة بأي تحقيقات بدأتها الجهات المذكورة المشاركة في هذا النوع من عمليات القبض بناء على الشكاوى التي قدمها الأشخاص المقبوض عليهم أو أفراد أسرهم، الأمر الذي يمثل نمطا من عدم الاكتراث بالانتهاكات التي حدثت لأي إجراءات قد تكون موجودة، وكذلك عدم الاعتراد بقواعد القانون البحريني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والمتعلقة بضمان نزاهة وسلامة سير عمليات القبض."

كذلك يمكن وصف النهج الأمني اليوم في تنفيذ عملية المداهمات بنفس النتيجة التي عرضتها الفقرة 1179 من تقرير بسويوني إذ تقول " ويشير تواجد نمط سلوكي منهجي إلى أن هذا هو أسلوب تدريب هذه القوات الأمنية وأن هذه هي الطريقة التي من المفترض أن يعملوا بها، وأن هذه الأحداث لم تكن لتحدث دون علم الرتب الأعلى في تسلسل القيادة داخل وزارة الداخلية وجهاز الأمن الوطني."

فضلاً عن أن سياسة الإفلات من العقاب التي تنفذها السلطات الأمنية لحماية قواتها الأمنية وقياداتها، تعد أحد أهم الأسباب لاستمرار مثل هذه المdahمات، وهو نفسه ما عرضه تقرير بيسيوني في الفقرة رقم 1180 التي تقول "ويشكل الإخفاق في إجراء تحقيق فعال في هذه الممارسات، والفشل في تدابير الوقائية الملائمة لمنع الانتهاكات من جانب قوات الأمن، أساساً لتحمل القيادات العليا للمسئولية".

## التوصيات

في ضوء ما عرض في هذا التقرير فإن منتدى البحرين لحقوق الإنسان يوصي بالآتي:

- وقف المdahمات التي تبث الرعب والخوف في نفوس المواطنين وتروع أطفالهم.
- محاسبة القيادات الأمنية وقوات الأمن، والمتورطين في الانتهاكات والمdahمات، أمام جهة محايدة ومستقلة.
- تعويض المتضررين جراء المdahمات غير القانونية وإرجاع ممتلكاتهم المصادرة.
- إطلاق صراح جميع المعتقلين اعتقالاتاً تعسفياً نتيجة المdahمات غير القانونية.
- وضع التدابير الرقابية والقانونية الكفيلة بوقف كافة الانتهاكات والمdahمات التي تتم خارج إطار القانون.
- وقف جميع المظاهر الأمنية التي تنتهك حرية الأفراد وتقيدها، والسماح للمواطنين بممارسة حقوقهم السياسية والاجتماعية التي تنص عليها النصوص والمواثيق كافة دون قيود.

## قائمة المراجع والمصادر

- 1 . محمود شريف بسيوني... وآخرون. (ديسمبر 2011). تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. 10 ديسمبر /كانون الأول 1948
2. صحيفة الوسط البحرينية. العدد 3862 - الخميس 04 أبريل 2013
- 3 . صحيفة الوسط البحرينية - العدد 3867 - الثلاثاء 09 أبريل 2013
- 4 . صحيفة الوسط البحرينية - العدد 3906 - السبت 18 مايو 2013
- 5 . صحيفة الوسط البحرينية - العدد 3905 - الجمعة 17 مايو 2013
- 6 . صحيفة الأيام البحرينية - العدد 8819 الأحد 2 مايو 2013
- 7 . العهد الدولي للحقوق السياسية والاجتماعية، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ، والذي دخل حيز النفاذ في 23 مارس 1976
- 8 . الميثاق العربي لحقوق الإنسان، أقره مجلس جامعة الدول العربية في 22 مايو 2004 ، دخل حيز النفاذ في 15 ومارس 2008
- 9 . دستور البحرين المعدل 2002
- 10 . قانون العقوبات البحريني مرسوم بقانون رقم ( 15 ) لسنة 1976
- 11 . قانون الإجراءات الجنائية البحريني مرسوم بقانون رقم (46) لسنة 2002
- 12 . المرسوم الأميري بقانون رقم 3 لسنة 1982 بشأن قوات الأمن العام